




وزارة التربية
قطاع الشئون الإدارية والقانونية

مكان شركات الخدمات العاملة في مدارس ومباني الوزارة

النطافحة - الدراسة - المراسلة





المحتويات

رقم الصفحة

الموضوع

١٥ المقدمة
١٧ شركات النظافة
٢٥ شركات الحراسة
٤٥ شركات المراسلة



المقدمة

يسر قطاع الشئون الإدارية والقانونية أن يتقدم بالتهنئة إلى جميع العاملين بالوزارة بمناسبة بدء العام الدراسي الجديد متمنين للجميع أن يكون عام خير وعطاء وتعاون.

استمراراً لخطة قطاع الشئون الإدارية والقانونية لنشر الوعي القانوني والإداري بين العاملين بالمدارس وإدارات الوزارة وذلك بتعريف السادة المسؤولين في مرافق الوزارة بالشروط المطلوب توفرها في المستعان بهم داخل المرفق من قبل شركات الخدمات والواجبات المناطقة بهم والإجراءات التي تتخذ في حقهم في حالة المخالفة، وذلك لأن في التعرف إليها فائدة عظيمة تمكن المسؤول من متابعة العمل وفقاً للشروط التعاقد عليها.



ومن هذا المنطلق ونظراً لما لمسناه من تحقق المصلحة المنشودة من هذا الكتيب الأمر الذي شكل الدافع لنا نحو إعادة طباعته مرة ثانية لعم الفائدة على الجميع من وراء الاطلاع على هذا الكتيب الذي جمع بين طياته مهام شركات الخدمات العاملة في الوزارة (النظافة - الحراسة - المراسلة) لسهولة الرجوع إليه.

وفي النهاية نرجو من الله عز وجل أن يكون قد وفقنا في هذا العمل بما يحقق الغاية منه.

الوكيل المساعد للشئون الإدارية والقانونية

أ. تماضر عبدالعزيز السديراوي

شركات النظافة




أولاً - الشروط الواجب توافرها في العمالة المستخدمة:

- ١) يجب أن يكون العمال والمراقبون في مدارس البنين والسكنات الداخلية للطلاب من الذكور، أما في رياض الأطفال ومدارس البنات والمدارس النموذجية ذات المدراس والمكتبات النسائية والسكنات الداخلية للطلاب والمدارس فمن الإناث.
- ٢) يجب أن تتراوح أعمار العمالة ما بين (٤٠، ٢٠ سنة).
- ٣) يجب أن تكون العمالة المستخدمة مقيمة بالكويت بصورة شرعية ووفقاً للقوانين واللوائح التي تنظم إقامة الأجانب بالبلاد، وتحت كفالة ومسؤولية المعهد وفقاً لقانون العمل في القطاع الأهلي رقم (٣٨/١٩٦٤) وقرارات وزارة الشئون الاجتماعية والعمل الخاصة بتنفيذها.
- ٤) يجب أن يكون العمال المستخدمون خالين من الأمراض الصدرية السارية ولا تؤدين صحياً للعمل.

ثانياً - أعمال التنظيف المطلوب تنفيذها:

- ١) تنظيف أرضيات كافة الغرف والفصوص والمرافق الأخرى (المسجد، المكتبة، الصالة، المرسم، المختبر، المسرح، المخزن، غرف الأنشطة، المقصف، الإذاعة، الساحات الخلفية، وغيرها) والسلالم، والمرات، والساحات غير المفروشة بالسجاد، وذلك من الأترية والأوساخ، ثم غسلها بالماء والصابون يومياً.
- ٢) تنظيف كافة الغرف والمرافق والساحات المفروشة بالسجاد بواسطة الماكينات الكهربائية المخصصة لذلك مع إزالة البقع العالقة بها يومياً.
- ٣) تنظيف أثاث كافة الغرف والفصوص والمرافق الأخرى وكافة محتوياتها (المكاتب، الكراسي، الكنبات، الخزائن، الستائر، السبورات، الأغطية، الأضواء، المراوح، فتحات المكيفات، وغيرها) من الأترية والأوساخ بالإضافة إلى تنظيف وتلميع الأبواب والشبابيك (الألومنيوم، الزجاج، الخشب، الحديد) والقواطع الخشبية والزجاجية يومياً.



- ٤) تنظيف الطرقات المكشوفة والساحات المبلطة وغير المبلطة، مواقف السيارات، والملاعب، وذلك من الأتربة والأوساخ يومياً.
- ٥) جمع المهملات والمخلفات من السلال المخصصة لذلك في كل غرفة وفصل، وممر وساحة... إلخ في أكياس من البلاستيك ثم وضعها في الحاويات المخصصة لذلك خارج سور المدرسة أو المبنى يومياً.
- ٦) تنظيف مشارب المياه بصورة مستمرة والاهتمام التام بنظافتها دائمأً.
- ٧) تنظيف المطابخ ودورات المياه بصورة مستمرة بالماء والصابون السائل مع استعمال مواد مطهرة ومزيلة للروائح الكريهة والمحافظة الدائمة على نظافتها.
- ٨) تنظيف حظائر تربية الدواجن، والساحات المزروعة بالمدارس والمباني، والابقاء عليها نظيفة باستمرار.
- ٩) تنظيف وغسل أرضيات الغرف والفصوص والمرافق الأخرى والسلالم والمرات والساحات غير المفروشة بالسجاد بالماء والصابون، وكذلك باستخدام الماكينات الكهربائية المخصصة لذلك إذا طلب الأمر مرة واحدة في الأسبوع أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- ١٠) تنظيف وغسل جدران كافة الغرف والفصوص والمرافق الأخرى، والسلالم والمرات وغيرها، وإزالة البقع وآثار الأتربة وذلك بـالماكينات المخصصة لذلك بالماء والصابون، مع تنظيف أسقفها من التراب العالق بها كل أسبوع.
- ١١) غسل السجاد بـالماكينات الكهربائية المخصصة مع إزالة البقع الموجودة بها مرة على الأقل كل شهر، وأيضاً كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- ١٢) تنظيف واجهات المدارس والمباني والشبابيك المعلقة من الخارج مرة كل شهر، وأيضاً كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- ١٣) تنظيف أسطح ومزاريب مباني الوزارة والمناطق التعليمية والمدارس، وذلك من الأتربة والأوساخ قبل حلول فصل الشتاء، وأيضاً كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- ١٤) تنفيذ أعمال التنظيف الأخرى وما تكلفه به جهة الإدارة الموقع بما يتفق مع متطلبات العمل.
 - ١٥) القيام بنقل الكراسي والطاولات والأثاث في حالات الحفلات والندوات والامتحانات وممارسة الأنشطة، وتغيير الفصول... إلخ.
 - يتعين على الإدارات المدرسية إرسال مباشرة العمل اعتباراً من اليوم الأول إلى إدارة الخدمات العامة بالوزارة ونسخة منها إلى المنطقة التعليمية للتأكد من استلام الشركة العمل في بداية تنفيذ العقد.
 - يتعين على الإدارات المدرسية إرسال التقرير الشهري عن أعمال النظافة إلى إدارة الخدمات العامة بالوزارة في نهاية كل شهر سواء أكانت هناك مخالفات أم لا؟ وذلك خلال ثلاثة أيام من الشهر التالي، وفي حالة التأخير فإن المسئولية تقع على الموظف المختص.

ثالثاً - شروط التنفيذ والتزامات المتعهد (شركات النظافة):

- ١) يلتزم المتعهد (شركات النظافة) بتوفير مراقب أو مراقبة لموقع العمل، تكون مهمة المراقب أو المراقبة في موقع العمل، توجيه العمال والعاملات والإشراف عليهم، وليكون على اتصال مستمر مع جهة إدارة المدرسة أو الموقع لتلقي تعليماتها وملحوظاتها وأوامرها ووضعها موضع التنفيذ.
- ٢) يلتزم المتعهد (شركات النظافة) بتوفير زين موحد للمعلم - العاملات أحدهما صيفي والآخر شتوي بلون مختلف عن الزي الصيفي (حذاء مضاد للمياه + غطاء رأس للعاملات، بلوفر لفصل الشتاء) ويشرط موافقة الوزارة على نوعية لون الزي، وذلك بعد اعتماد عينة منه، ويلتزم العمال والعاملات بارتداء ونظافة الزي المتفق عليه.
- ٣) يلتزم المتعهد (شركة النظافة) ببدء دوام العمال - العاملات، المراقبين - المراقبات اعتباراً من الساعة السادسة صباحاً وحتى نهاية الدوام الرسمي لموقع العمل، وذلك طيلة أيام الأسبوع.

- صورة من التقرير الشهري مع كتاب من إدارة المدرسة يفيد بعدم وجود علاقة بين العمالة المؤجرة والشركة العاملة أساساً بالمدرسة.
- صورة البطاقة المدنية لمدير المدرسة.
- يلتزم المعهود (شركات النظافة) بنقل العمالة المستخدمة من وإلى مواقع العمل المختلفة على نفقته الخاصة وتحمّل المعهود كافة النتائج المرتبطة على التأخير لأي سبب كان.
- تحدد الوزارة أماكن تجمع العمال - العاملات في موقع العمل ليسهل مراقبتهم وتکليفهم بالعمل وفق شروط العقد ويلتزم المعهود بعدم تغيير أو نقل أي عامل أو عاملة أثناء الدوام الرسمي إلا بعد الحصول على إذن مسبق بالموافقة من جهة الإدارة بموقع العمل.
- يلتزم العمال والعاملات بحمل البطاقات الصحية التي تثبت خلوهم من الأمراض السارية، وعدم دخول العاملات صالات الطعام بمرحلة رياض الأطفال حرصاً على الصحة العامة.
- يلتزم المعهود بعدم رمي العمال المخلفات في المناهيل، وإذا خالفوا ذلك ونتج عنه انسداد تلك المناهيل أو تلفها يتحمل المعهود فضلاً عن الغرامة المقررة لهذه المخالفة بتكاليف التنظيف واستبدال مناهيل جديدة بالتالفة من نفس النوع الأصلي على نفقته الخاصة وإنما قامت الوزارة بذلك خصماً من مستحقاته لديها وذلك بعد مخاطبة إدارة الخدمات العامة رسمياً بذلك من قبل إدارة المدرسة أو الموقع.
- لا يجوز للعامل - العاملة أو المراقب - المراقبة أن يترك موقع عمله بغير إذن مسبق من جهة الإدارة، وعليه الالتزام بالوقت المحدد في هذا الإذن.
- يلتزم العمال والعاملات بتنفيذ أوامر وملاحظات جهة الإدارة والتحلي بحسن السير والسلوك، وعدم الاحتكاك بالموظفين والمراجعين أو الطلبة والطالبات ويحق للوزارة إذا سلك العامل مسلكاً رأته مشيناً لا يتفق مع متطلبات العمل أو يتضمن خروجاً على العادات والتقاليد أو القوانين والأنظمة المعمول بها أن توقف هذا العامل عن العمل وأن تطلب من المعهود تغييره ويلتزم المعهود بتوفير البديل فوراً وذلك بعد مخاطبة إدارة الخدمات العامة رسمياً بذلك من قبل إدارة المدرسة أو الموقع.

- عدا أيام الجمع والعطلات الرسمية والأعياد وأيام الخميس بالنسبة للموقع التي لم ينص عليها في وثائق المناقصة على العمل فيها أيام الخميس، وتكون فترات توقف العمل بالمدارس خلال الإجازات المدرسية، التي تحددها الوزارة بقرار منها على النحو التالي:
- عطلة نصف السنة الدراسية ويتوقف العمل خلالها اعتباراً من بدايتها إلى ما قبل نهايتها ثلاثة أيام.
 - العطلة الصيفية ويتوقف العمل خلالها اعتباراً من بدايتها في كل مرحلة وحتى منتصف شهر أغسطس من كل عام.
 - بالنسبة للسكنات الداخلية للطلاب والطالبات يكون الدوام على فترتين كما يلي: فترة صباحية من الساعة السادسة صباحاً وحتى نهاية الدوام الرسمي لموقع العمل وذلك طيلة أيام الأسبوع.
 - فترة مسائية من الساعة الثانية ظهراً وحتى نهاية الدوام الرسمي لموقع العمل وذلك طيلة أيام الأسبوع.
 - يكون لكل عامل - عاملة أو مراقب - مراقبة بطاقة دوام للتتوقيع عليها في بداية ونهاية الدوام ويثبت فيها الحضور والغياب وحالات التأخير، ويكون آخر موعد لإثبات حضور العامل صباحاً قبل الدوام الرسمي لموقع بساعة وبعد ذلك يبدأ حساب التأخير.
 - في حالة غياب العاملة يحق للمدرسة أو الموقع تأجير العاملة المناقصة من السوق المحلي على أن تكون أعداد العاملة المؤجرة مطابقة لأعداد العاملة المتغيبة أو أقل، وألا يزيد أجر العامل عن (٤ د.ك) أربعة دنانير كحد أقصى، وفي هذه الحالة ترسل المستندات التالية إلى إدارة الخدمات العامة:
 - كشف بأعداد العاملة الغائبة مع ذكر حالات الغياب كل يوم على حدة.
 - كشف بأسماء وتتوقيع العاملة الذين تم تأجيرهم.
 - صورة البطاقة المدنية للعامل.

وتحديد المخالفات وعلى المسئول عن الموقع إرسال أصول هذه التقارير التي بها مخالفات إلى قسم الخدمات العامة في المنطقة التعليمية في نهاية كل شهر، حيث تقوم بإرسال هذه التقارير بعد تجميعها من جميع المدارس والمواقع إلى إدارة الخدمات العامة بالوزارة وذلك خلال الأسبوع الأول من الشهر التالي، أما الموقع التي لا تتبع المنطقة التعليمية فترسل أصول التقارير الشهرية في نهاية كل شهر إلى الوزارة (إدارة الخدمات العامة).

رابعاً - الشروط الخاصة بالماكينات والآلات والأدوات ومواد التنظيف:

(١) يلتزم المعهد (شركات النظافة) بتوفير الماكينات الكهربائية، والآلات والأدوات والمواد اللازمة للقيام بأعمال التنظيف بشرط أن تكون جديدة ومن النوع الجيد ووفقاً للأعداد والأنواع والمواصفات الموضحة فيما بعد.

(٢) يلتزم المعهد (شركات النظافة) بحفظ الماكينات والآلات والمواد في المكان الذي تخصصه له الوزارة في موقع العمل، وذلك تحت مسئوليته وفي حيازته دون أدنى مسئولية على الوزارة عنها في حال فقدانها أو تلفها ... إلخ، ولا يجوز للمعهد نقلها أو التصرف فيها إلا بإذن الوزارة.

(٣) يلتزم المعهد (شركات النظافة) بحفظ وصيانة الماكينات والآلات والأدوات وإصلاحها واستبدال التالف منها ومن مواد التنظيف بصفة مستمرة وللوزارة في أي وقت أن تثبت من وجودها ولها أن تفحصها، فإذا ثبت لها عدم وجودها أو وجدت غير صالحة للاستعمال على الوجه المطلوب تقوم الوزارة بإخباره بضرورة توفيرها أو إصلاحها أو استبدال جديد بالتالف منها وإنما قامت الوزارة بذلك خصماً من مستحقاته لديها.

(٤) يحق للوزارة والمناطق التعليمية استدعاء أي من العمال المستخدمين للتحقيق معهم أو لسماع أقوالهم بشأن المخالفات التي تقع في موقع العمل ويلتزم المعهد (شركة النظافة) بتنفيذ العمال ذلك.

(٥) يلتزم المعهد (شركات النظافة) بكافة مصاريف توفير العمال ومرتباتهم ومكافآتهم وتکاليف إسكانهم وتقلاطهم وسفرهم وإجازاتهم بأنواعها وكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون العمل بالقطاع الأهلي أو غيره، ولا يحق له الرجوع على الوزارة بأية مستحقات كانت في هذا الشأن وفي حال تمتع العمال بأي إجازة كانت يلتزم المعهد بتوفير البديل فوراً.

(٦) يلتزم المعهد (شركات النظافة) بالمحافظة على ممتلكات الوزارة من عقارات ومنقولات وأجهزة وغيرها، فإذا تسبب أي من العمال عن قصد أو عن غير قصد في إتلاف أي منها تحمل المعهد وحده مسؤولية ذلك وعليه إصلاح ذلك واستبدال آخر جديداً بالتالف والمكسور منها شريطة أن يكون من نفس النوع الأصلي وذلك على حسابه الخاص بعد مخاطبة إدارة الخدمات العامة رسمياً بذلك من قبل إدارة المدرسة أو الموقع وإن قامت الوزارة بذلك خصماً من مستحقاته لديها، وفي جميع الأحوال يلتزم المعهد بتعويض الوزارة تعويضاً كاملاً عن كافة الأضرار التي تلحقها من جراء ذلك.

(٧) يكون المعهد (شركات النظافة) مسؤولاً وحده عن تصرفات تابعيه مسؤولية كاملة ويلتزم بتعويض الوزارة والمتضررين تعويضاً كاملاً عن كافة الأضرار التي تلحق أياً منهم بسبب يرجع إلى تابعيه كما يكون المعهد مسؤولاً وحده عن أي حادث يصيبهم أو يصيب الآخرين بسبب تأدية عملهم وعليه توفير ما يلزم من وسائل الأمن والسلامة بما يكفل منع الإصابات أو الحوادث سواء للعمال أو أي شخص آخر.

(٨) يلتزم مسؤول الموقع أو المركز بتزويد المعهد في حال طلبه بتقرير يومي معتمد من قبله عن الموقع الذي يتم فيه التنظيف ويوقع بالاستلام على أن يوضح في التقرير مدى التزام المعهد بتوفير عدد العمال والآلات والمواد المتعاقد عليها والأماكن المطلوب تنظيفها

المكائن والمعدات والأدوات:

على المعهد توفير المكائن الكهربائية والمعدات والأدوات الالزمة لإتمام أعمال التنفيذ على الوجه المطلوب.

المكائن الكهربائية والمعدات والأدوات المطلوب توفيرها برياض الأطفال والمدارس ومعاهد التعليم الديني:

البيان	مجمع الإدارة	رياض ومدارس التربية الخاصة						مدرستا الوفاء	مدرستا الرجاء	
		بنين	بنات	بنين	بنات	بنين	بنات			
مكائن شفط الغبار والأوساخ من السجاد	٥	٥	٥	٥	٢	٢	١	١	١	١
مكائن غسيل وتنظيف السجاد والبلاط	٢	٢	٢	٢	١	١	١	١	١	١
أدوات تنظيف الأسفف والجدران (هاي دستر)	٢	٣	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
ماكينة شفط الماء	٢	٢	٢	٢	٢	٢	١	١	١	١
أدوات المسح للتنظيف المبلل (موب دبل باكيت)	٤	٣	٤	٤	٢	٢	٢	٢	٢	٢
سلم متحرك طول (١٠) أمتار	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
سلم مزدوج بارتفاع ست درجات	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
سطل بلاستيك	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
درام بلاستيك سعة ٢٤٠ لترًا للنفايات	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥

البيان	رياض الأطفال	المدرسة	المعهد الديني
ماكينة تنظيف السجاد	٢	١	١
ماكينة غسيل البلاط والسجاد	١	١	١
ماكينة شفط ماء	١	١	١
درام بلاستيك الغطاء سعة ٢٤٠ لترًا بعجل	٤	٦	٦
درام بلاستيك سعة ١٠٠ لتر بعجل أو بدون عجل	٤	٦	٦
أدوات تنظيف الأسفف والجدران من التراب (هاي دستر)	٢	٣	٣
أدوات المسح للتنظيف المبلل (موب دبل باكيت)	٣	٦	٦
مساحة زجاج بمقبض معدني يبدل حسب الحاجة	٤	٤	٤
سلم مزدوج بارتفاع ٦ أمتار	١	١	١
سلم مزدوج بارتفاع ست درجات	١	١	١
عربة نقل ذات ٤ عجلات	٢	٢	٢
مماسح قماش للأترية شهرياً	٢ درزن	٢ درزن	٢ درزن

• المكائن الكهربائية والمعدات والأدوات المطلوب توفيرها للمباني والمكتبات والمساكن:

- ١) يجب أن تكون مواد التنظيف والمواد المطهرة والمزيلة للروائح الكريهة والكيماويات الأخرى في كل مدرسة أو مبنى كافية ومتنااسبة وذات فعالية جيدة لإتمام عملية النظافة فيها على الوجه المطلوب.
- ٢) يتلزم المعهد بتسلیم مواد التنظيف من قبل ممثل الشركة إلى الموظف المختص من إدارة المدرسة أو الموقع، ويتم التوقيع بالاستلام والتسلیم من قبل الطرفين مع ذكر التاريخ.
- أ) مواد التنظيف المطلوب توفيرها برياض الأطفال والمدارس والمعاهد الدينية:**
 - ١ - منظف صابون سائل مركّز (لكل مركز) (٦٠) لترًا شهريًّا.
 - ٢ - منظف صابون مسحوق مركّز (لكل مركز) (١٥٠) غرامًا عدد (٨) درازن شهرًياً.
 - ٣ - مادة مطهرة مركّزة (لكل مركز) (٦٠) لتر شهريًّا على أن يتم استبدال النوعية بأخرى كل ثلاثة أشهر حتى تكون فعالية المادة جيدة للقضاء على الميكروبات.
 - ٤ - مادة مبيضة مركّزة (لكل مركز) (كلوركس أو ما شابه) بما مقداره ٢٠ لترًا شهريًّا.
 - ٥ - فوط تلميع الأثاث (٤ درازن) شهرًياً.
 - ٦ - فوط تلميع الزجاج (٤ درازن) شهرًياً.
 - ٧ - ممساح مطاطية (بعد عمال النظافة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
 - ٨ - مكابس ناعمة (بعد عمال النظافة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
 - ٩ - مكابس خشنة (بعد عمال النظافة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
 - ١٠ - جاروف معدني أو بلاستيك مع مكبسه يدوية (بعد عمال النظافة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
 - ١١ - ملمع زجاج عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) عدد (واحد) درزن شهرًياً.
 - ١٢ - معطر عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) بواقع درزتين شهرًياً.
 - ١٣ - مبيد حشرات عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) بواقع درزتين شهرًياً.

• المكائن الكهربائية والمعدات والأدوات المطلوب توفيرها للمباني والمكتبات والمساكن:

البيان				
المنطقة	مقر	المبني	المكتبة العامة	السكن الداخلي
ماكينة تنظيف السجاد	٦	١	١	١
ماكينة غسيل البلاط والسجاد	٢	٢	١	١
ماكينة شفط ماء	١	١	١	١
درام بلاستيك الغطاء سعة ٢٤٠ لترًا بعجل	٦	٢	١	٢
درام بلاستيك سعة ١٠٠ لتر بعجل أو بدون عجل	-	-	١	لكل دور
أدوات تنظيف الأسقف والجدران من التراب (هاي دستر)	٤	١	١	١
أدوات المسح للتقطيف المبلل (موب دبل باكت)	٥	١	-	١
مساحة زجاج بمقبض معدني يبدل حسب الحاجة	٤	٤	١	٢
سلم مزدوج بارتفاع ٦ أمتار	١	١	١	-
سلم مزدوج بارتفاع ست درجات	-	-	-	-
عربة نقل ذات ٤ عجلات	٢	١	١	١
مماسح قماش للأطربة شهرًياً	٢ درزن	٢ درزن	٢ درزن	نصف درزن

- ٨ - مكابس ناعمة (بعد عمال النظافة لكل موقع وبنصف عدد العمالة المخصصة لتنظيف المدارس التربية الخاصة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
- ٩ - مكابس خشنة (بعد عمال النظافة لكل موقع وبنصف عدد العمالة المخصصة للتنظيف لمدارس التربية الخاصة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
- ١٠ - جاروف معدني أو بلاستيك مع مكبسه يدوية (بعد عمال النظافة لكل موقع وبنصف عدد العمال المخصص لتنظيف مدارس التربية الخاصة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).
- ١١ - ملمع زجاج عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) عدد درزن (واحد) شهريا.
- ١٢ - معطر للهواء عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) بما يعادل درزنين شهريا.
- ١٣ - مبيد حشرات عبوة (٣٠٠ ملي/لتر) بما يعادل درزنين شهريا.
- ١٤ - أكياس قمامنة (٦٠ ميكرون) مقاس 45×50 سم بعدد الغرف والفصوص تستبدل يوميا.
- ١٥ - أكياس قمامنة بسماكه (٦٠) ميكرون مقاس (60×90 سم) عدد (٣٠٠) كيس شهريا
لكل مدرسة وعدد (١٥٠) كيسا لكل موقع.
- ١٦ - أكياس قمامنة بسماكه (٦٠) ميكرون مقاس (85×110 سم) عدد (٣٠٠) كيس شهريا
بالمدارس للساحات الخارجية وعدد (١٥٠) لكل موقع.

ملاحظة هامة:

- الموقع التي يكون عدد العمالة فيها خمسة عمال أو أقل يتم توفير مواد التنظيف فيها بنصف الكمية المذكورة أعلاه مع ثبات البندود التي يتم توفير أدوات التنظيف فيها بعدد عمال النظافة.

- ١٤ - أكياس قمامنة (٦٠ ميكرون) مقاس 45×50 سم بعدد الغرف والفصوص تستبدل يوميا.
- ١٥ - أكياس قمامنة بسماكه (٦٠ ميكرون مقاس 60×90 سم عدد (٣٠٠) كيس شهريا لكل مدرسة وعدد (١٥٠) كيسا لكل موقع.

- ١٦ - أكياس قمامنة بسماكه (٦٠ ميكرون مقاس 85×110 سم عدد (٣٠٠) كيس شهريا
(للساحات الخارجية) و(١٥٠) كيسا لكل موقع.

- ١٧ - سطل بلاستيك (بعد عمال النظافة مع استبدال التالف منه بصفة مستمرة).

- ١٨ - قطع إسفنجية (٤ درازن شهريا) لكل موقع.

- ١٩ - قفازات لتنظيف دورات المياه بلون أحمر بعدد العمالة المخصصة.

- ٢٠ - قفازات لجمع القمامنة بلون أسود (بعدد العمال شهريا).

- ٢١ - خرطوما ماء كل منهما بطول (٥٠ متر) مع استبدال التالف بصفة مستمرة.

ب) مواد التنظيف المطلوب توفيرها لكل موقع ومباني وإدارة التربية الخاصة والمدارس التابعة لها.

- ١ - منظف صابون سائل (مُركّز) (٦٠) لترا شهريا لمدارس التربية الخاصة و(٢٠٠) لتر لكل موقع ومبني ولجمع إدارة التربية الخاصة وملحقاتها.

- ٢ - منظف صابون مسحوق (مُركّز) (١٥٠) غراما عدد (٨) درازن شهريا.

- ٣ - مادة مطهرة (مُركّزة) (٦٠) لترا شهريا على أن يتم استبدال النوعية بأخرى كل ثلاثة أشهر حتى تكون فعالية المادة جيدة للقضاء على الميكروبات.

- ٤ - مادة مبيضة (مُركّزة) (كلوركس أو ما شابه) ٢٠ لترا.

- ٥ - فوط تلميع الأثاث (٦ درازن) شهريا.

- ٦ - فوط تلميع الزجاج (٤ درازن) شهريا.

- ٧ - ممساح مطاطية (بعد عمال النظافة لكل موقع وبنصف عدد العمالة المخصصة لتنظيف المدارس التربية الخاصة مع استبدال التالف منها بصفة مستمرة).

خامساً: تقارير النظافة

كيفية تعبئة تقارير النظافة الشهري

تقرير عمال الداون أو بطيئي التعلم ويتضمن النقص

أو الزيادة عن عدد النصاب:

يرجى تعبئة التقرير الخاص بهذه العمالة في حالة وجودها بالمدرسة.

كشف التأجير (نموذجان اثنان):

كيفية تعبئة كشف التأجير.

١ - خانة التاريخ (كتابة تاريخ أيام التأجير).

٢ - خانة عدد العمال (كتابة عدد العمال المؤجرين باليوم الواحد).

٣ - خانة الأجر اليومي للعامل (يحق للمدرسة التأجير كحد أقصى بواقع ٤ دنانير لكل عامل باليوم).

٤ - خانة إجمالي الأجر اليومي للعمال (كتابة إجمالي المبالغ المستحقة لكل يوم).

٥ - خانة الملاحظات تترك خالية، حيث إنها خاصة بإدارة الخدمات العامة.

كشف بأسماء العمال - العاملات بـ الأجر اليومي

كيفية تعبئة كشف بأسماء العمالة بـ الأجر الشهري:

١ - كتابة فترة التأجير من (الفترة / / ٢٠٠٢ م إلى الفترة / / ٢٠٠٣ م).

٢ - خانة الاسم (كتابة اسم العامل).

٣ - خانة الأجر المستحق للعامل خلال فترة التأجير لا تزيد عن ٤ دنانير للعامل لكل يوم.

٤ - خانة التوقيع (توقيع بكشف واحد خلال فترة التأجير).

٥ - إرفاق تقرير النظافة ويكون متوافقاً مع كشف التأجير (العامل) + صور البطاقة المدنية للعامل المؤجر + صورة البطاقة المدنية لمدير المدرسة + توكييل باسم المخول باستلام مبلغ التأجير (إن وجد).

للاستفسار: يرجى الاتصال على الهواتف التالية:

(٤٨٣٠٠٢ - ٤٨٣٧٤٨٣ - ٤٨٣٧٥٦٥)

الفاكس: ٤٨٤٧٦٣٦ - ٤٨٤٨٧٦٧

١ - خانة المتغيبين عن العمل (كتابة عدد حالات الغياب اليومي بالأرقام).

٢ - خانة المتأخرین عن العمل (كتابة عدد ساعات التأخير من الساعة ٦:٣٠ وحتى ساعة الحضور) كل يوم على حدة.

٣ - خانة غياب المراقب عن العمل كل يوم على حدة (مراقب العمال بالمدرسة وليس مراقب الشركة).

٤ - خانة تأخير المراقب عن العمل (كتابة عدد ساعات التأخير من الساعة ٦:٣٠ وحتى ساعة حضوره كل يوم على حدة).

٥ - خانة عدد حالات ترك العمل (كتابة حالات ترك العمل من الساعة وحتى الساعة).

٦ - خانة عدم إطاعة الأوامر والسلوك (كتابة حالات عدم إطاعة الأوامر كل يوم على حدة).

٧ - خانة عدد حالات عدم تقيد بالزمي (كتابة عدد حالات عدم تقيد العمال بالزمي وبالأرقام) كل يوم على حدة.

٨ - خانة نقص المكان:

أ - ماكينة (مكنسة) تنظيف السجاد يومياً.

ب - ماكينة غسيل السجاد (مرة بالأسبوع)

ج - ماكينة غسيل البلاط وشفط الماء (مرة بالشهر أو كلما دعت الحاجة).

٩ - خانة نقص مواد التنظيف (كتابة نقص المواد في الأسبوع الأول، الثاني، الثالث، الرابع).

١٠ - خانة رمي المخلفات في المناهيل (كتابة عدد الحالات في الأسبوع الأول، الثاني، الثالث، الرابع).

١١ - خانة عدم تنظيف جزء من المبني (كتابة الأماكن التي لا تنظف خلال الأسبوع الأول، الثاني، الثالث، الرابع).



وزارة التربية

قطاع الشئون الإدارية والقانونية

إدارة الخدمات العامة

قسم متابعة أنشطة شركات الخدمات



وزارة التربية

قطاع الشئون الإدارية والقانونية

إدارة الخدمات العامة

قسم متابعة أنشطة شركات الخدمات

(كشف تأجير العمالة)

التعليمية

منطقة:

مدرسة:

عن شهر:

عن الفترة من / / إلى الفترة / /

توقيع العامل	الأجر المستحق للعامل طوال الفترة		اسم العامل	الرقم المسلسل
	الأجر الكلي	عدد الأيام		

ملاحظة: يرفق صورة عن البطاقة المدنية لكل من (مدير المدرسة + العمالة)

ختم المدرسة

توقيع مدير المدرسة

(كشف تأجير العمالة)

ال التعليمية

منطقة:

مدرسة:

عن شهر:

الإجمالي	عدد العمال	إجمالي الأجر اليومي للعمال	خاص ب إدارة الخدمات العامة	التاريخ
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				
٢٠٠ / /				

نظراً لغياب عمال شركة النظافة فقد قامت إدارة المدرسة باستئجار عمال من السوق المحلي

وعليه يرجى صرف المستحقات للسيد

مع خالص التحية

توقيع مدير المدرسة

ختم المدرسة



وزارة التربية

قطاع الشئون الإدارية والقانونية

ادارة الخدمات العامة

قسم متابعة انشطة شركات الخدمات

التاريخ: / / ٢٠٠٢



وزارة التربية

قطاع الشئون الإدارية والقانونية

ادارة الخدمات العامة

قسم متابعة انشطة شركات الخدمات

التاريخ: / /

تقرير النظافة (الفصول الداون - بطبيئي التعلم - الزيادة عن عدد النصاب)

مدرسة:

عن شهر: () للعام

اسم الشركة المنفذة:

عدم حمل الهوية	غير أو نقل العامل بدون إذن	الزي	عدم طاعة الأوامر والسلوك	ترك العامل الموقع بدون إذن	تأخير العامل أكثر من ساعة	غياب العمال	حضور العمال	م
١								
٢								
٣								
٤								
٥								
٦								
٧								
٨								
٩								
١٠								
١١								
١٢								
١٣								
١٤								
١٥								
١٦								
١٧								
١٨								
١٩								
٢٠								
٢١								
٢٢								
٢٣								
٢٤								
٢٥								
٢٦								
٢٧								
٢٨								
٢٩								
٣٠								
٣١								

مستوى أداء الشركة

الملاحظات:

توقيع وختم مدير المدرسة

عدم توفر مواد	عدم حمل الهوية	عدم تنظيف جزء من المبني في جزء من المناهل	رمي المخلفات في المناهل	نقش مكان غسيل السجاد	نقش مكان تنظيف السجاد	تغير أو نقل العمال بدون إذن	غير أو نقل العمال ليس الذي بدون إذن	ترك العمال الموقع بدون إذن	تأخير المراقب العمال أكثر من ساعة	غياب المراقب العمال أكثر من ساعة	تأخير العمال من حضور العمل	غياب العمال	حضور العمال	م
١														
٢														
٣														
٤														
٥														
٦														
٧														
٨														
٩														
١٠														
١١														
١٢														
١٣														
١٤														
١٥														
١٦														
١٧														
١٨														
١٩														
٢٠														
٢١														
٢٢														
٢٣														
٢٤														
٢٥														
٢٦														
٢٧														
٢٨														
٢٩														
٣٠														
٣١														


مستوى أداء الشركة (ممتاز - جيدا جدا - جيد - ضعيف)

الملاحظات:

التوقيع / الختم

التوقيع

شركات الحراسة




أولاً - الشروط الواجب توافرها في ضباط الآمن (أفراد الحراسة):

يلتزم المتعهد (شركات الحراسة) بتأمين وحراسة مباني الوزارة ومدارسها التزاماً بتحقيق غاية تمثل في ضمان أمنها وسلامتها وسلامة الأشخاص المتواجدين بها والمحافظة عليها وعلى كافة وحداتها ومرافقها ومحفوظاتها وذلك طبقاً لشروط العقد وبواسطة ضباط الآمن التابعين لهم والذين يجب أن تتوفر فيهم الشروط الآتية:

- ١) يجب أن يكون ضابط الآمن من بين رعايا الدول العربية.
- ٢) أن يجيد القراءة والكتابة باللغة العربية.
- ٣) أن يجيد استعمال آلات إطفاء الحرائق المتوفرة في موقع الحراسة.
- ٤) أن يكون مظهراً لائقاً للوظيفة كضابط آمن وأن يكون ملتزماً بالزي طوال فترة الدوام الرسمي.
- ٥) أن يتراوح عمره بين (٣٠، ٥٠ سنة) إذا كان يعمل في مدارس البنين، وبين (٣٥، ٥٥ سنة) إذا كان يعمل في رياض الأطفال ومدارس البنات والمدارس الابتدائية بنين ذات المدارس، وأحواض السباحة للبنات، وسكنات الطالبات والمدارس والمكتبات النسائية وجميع المراكز الكشفية للبنات.
- ٦) يجب أن يكون من مقيمي دولة الكويت بصورة شرعية ووفقاً للقوانين واللوائح التي تنظم إقامة الأجانب بالبلاد، وتحت كفالة ومسؤولية المتعهد وفقاً لقانون العمل في القطاع الأهلي رقم (١٩٦٤/٣٨) وقرارات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الخاصة بتتفيدته.

ثانياً - مهام وواجبات ضباط الآمن (أفراد الحراسة):

- ١) تأمين وحراسة الموقع المكلف الضابط بحراسته والمحافظة على أمنه وسلامته بكافة وحداته ومرافقه ومحفوظاته وكذلك تأمين ما به من أدوار وأسطح وسراديب وساحات وأسوار وبوابات، وذلك ضد السرقة والكسر والإتلاف والحرائق.
- ٢) المحافظة على سلامة الأشخاص المتواجدين بموقع الحراسة.



١٤) يجب على (مدير. مديرية المدرسة) بموقع الحراسة عدم تكليف ضباط الأمن بأي أعمال لا تتعلق بالحراسة.

ثالثاً - شروط التنفيذ والتزامات المتعهد (شركات الحراسة):

١) يلتزم المتعهد (شركات الحراسة) قبل بدء العمل أن يقدم كشفاً تفصيلياً يسلمه لإدارة الخدمات العامة بموجب إيصال. يوضح فيه أسماء وبيانات ضباط الأمن المنوط بهم تنفيذ الالتزامات وعليه أن يرفق به المستندات المثبتة لتوفير الشروط التعاقدية في هؤلاء الضباط وأهمها الإقامة الشرعية على كفالتهم وفي جميع الأحوال لا يجوز له مباشرة العمل قبل تنفيذ الالتزام المذكور في هذا البند تفييناً كاملاً وإنما اعتبار غير مباشر للعمل (غياب) بغض النظر عن الواقع الفعلي ولا يجوز له المطالبة بأي حق مترتب على هذا الإخلال، يسري هذا الالتزام أيضاً على من يتم تغييره من ضباط الأمن خلال سريان العقد.

٢) توفر الوزارة غرفة خالية بمنافعها دون تأثير في كل موقع من المواقع المتعاقد على حراستها لاستعمال ضباط الأمن - أفراد الحراسة. التابعين للمتعهد على أن يلتزم المتعهد بتأثير الغرفة بلوازم المعيشة الضرورية مثل (مكيف. ثلاجة. سرير. خزانة ملابس. سجاد. بوتاجاز).

٣) يلتزم المتعهد (شركات الحراسة) بتوفير العدد الكافي من ضباط الأمن في كل موقع للقيام بحراسته مع مراعاة أحكام القانون رقم ٦٤/٣٨ بشأن العمل في القطاع الأهلي وقرارات وزارة الشئون الاجتماعية والعمل الصادرة لتنفيذها وخاصة القرار رقم ١٠٤/١٩٩٤ بشأن ساعات العمل الإضافي في القطاع الخاص وما قد يصدر في هذا الشأن من قرارات.

٤) يلتزم المتعهد (شركات الحراسة) بحراسة كل موقع يكلف بحراسته، طيلة مدة سريان العقد بما في ذلك أيام الجمع والأعياد والعطلات المدرسية، كما يلتزم بعدم ترك موقع الحراسة خالياً من الحراسة في أي وقت على مدار ٢٤ ساعة متصلة يومياً.

٥) التدقيق في هويات جميع المراجعين، وإبعاد من ليس له الحق في التواجد داخل موقع الحراسة أو بالقرب منه وإثبات حركة دخول وخروج المراجعين وغيرهم في سجل خاص يعد لذلك توفره إدارة المدرسة.

٦) التأكد من إطفاء الأنوار وإغلاق الأبواب والنافذ والتأكد من خلو موقع الحراسة من الأشخاص بعد انتهاء دوام العاملين به.

٧) التأكد من محتويات الأكياس والصناديق التي تدخل أو تخرج من موقع الحراسة سواء بصحبة العاملين بالموقع أو المراجعين.

٨) عدم السماح بخروج الطلاب والعاملين من المدرسة إلا بإذن من جهة الإدارة بها.

٩) عدم السماح بدخول السيارات إلى موقع الحراسة إلا بإذن من جهة الإدارة بالموقع والتأكد من مغادرتها للموقع بعد إنهاء معاملاتها.

١٠) إغلاق الأبواب الرئيسية بالمدرسة بعد بداية الدوام الرسمي، وإغلاق جميع الأبواب بعد نهاية الدوام.

١١) القيام بجولات تفتيشية مستمرة في موقع الحراسة للتأكد من توفر الأمن والسلامة به.

١٢) عدم السماح بتواجد الأشخاص بموقع الحراسة بعد انتهاء الدوام الرسمي إلا بناءً على إذن كتابي من جهة إدارة المدرسة أو الموقع.

١٣) تفيد الأوامر الصادرة إليه من جهة الإدارة بموقع الحراسة والتي يكون من شأنها توفير الحماية للموقع ومحبياته والمتواجدين فيه.

١٤) إبلاغ جهة الإدارة (مدير. مديرية المدرسة) بموقع الحراسة. أثناء الدوام الرسمي به، أو مركز مشرفي الحراس بالمنطقة. بعد انتهاء الدوام، فوراً عن أي حوادث أو مخالفات تخل بأمن وسلامة المكان أو عن أي شخص يضع نفسه موضوع الشبهات.

١٥) يجب على ضباط الأمن إبلاغ جهات الأمن المختصة (مخفر الشرطة، الطوارئ، الإطفاء) بالحوادث المخلة بالأمن والسلامة فور وقوعها مباشرة.

القانون والأنظمة المعمول بها أن توقفه عن العمل وأن تطلب من المعهد تغييره ويلتزم المعهد بتوفير ضابط الأمان البديل فوراً.

١٤) يكون المعهد (شركات الحراسة) مسؤولاً وحده مسؤولية منفردة وكاملة عن تصرفات تابعيه ويلتزم بتعويض الوزارة والغير تعويضاً كاملاً عن أي حادث يصيبهم أو يصيب الغير بسبب تأدية عملهم وعليه توفير ما يلزم من وسائل الأمن والسلامة بما يكفل قمع الإصابات أو الحوادث سواء لهم أو لأي شخص آخر.

١٥) يتحمل المعهد (شركات الحراسة) كافة مصاريف توفير ضابط الأمان وتوفير الزي الخاص بهم ومصاريف تنقلاتهم من موقع الحراسة وإليها وتتكلف سكنهم وسفرياتهم ومرتباتهم ومستحقاتهم عن العمل الإضافي ومكافآتهم وإجازاتهم وكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون العمل في القطاع الأهلي ولا يحق له الرجوع على الوزارة بأي مستحقات كانت في هذا الشأن وعلى المعهد إذا منح ضابط الأمان إجازته السنوية أو زي إجازة أخرى توفير البديل فوراً.

١٦) تشرف إدارة الخدمات العامة بالوزارة على تنفيذ شروط العقد وتقوم بالتنسيق مع مراكز الإشراف على الحراسة في المناطق التعليمية وجهات الإدارة بمواقع الحراسة المختلفة لوضع تقرير شهري مفصل يوضح فيه الأعمال التي قام المعهد بتنفيذها وفق شروط العقد وإثبات المخالفات التي ارتكبها وعرضها على الجهات المعنية بالوزارة ليتسنى لها اتخاذ اللازم نحو المعهد ويلتزم المعهد بتعيين من يمثله ليكون على اتصال دائم بالوزارة لتلقي طلباتها وتعليماتها بشأن تنفيذ هذا العقد.

رابعاً - تقارير الحراسة:

كيفية تعبئة تقرير الحراسة:

- ١ - خانة ترك العمل (كتابة عدد حالات ترك العمل من الساعة وحتى الساعة كل يوم على حدة).
- ٢ - خانة عدم التقيد بالزي خلال فترة الدوام الرسمي للعمل (كتابة عدد حالات عدم تقييد

٥) يكون لكل ضابط أمن بطاقة دوام للتوقيع عليها قبل بدء تنفيذها في بداية ونهاية نوبة حراسته ويثبت على هذه البطاقة حالات الترك والغياب.

٦) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بعدم انشغال ضابط الأمان عن حراسته الموقع لأي سبب كان.

٧) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بتوفير زين رسميين سنوياً لكل فرد (خلال فترة العقد) ويكون الزي الرسمي من (بنطلون، قميص، ربطة عنق، حذاء أسود، جاكيت أسود لفصل الشتاء) على أن يتقييد ضابط الأمان بارتداء الزي الرسمي وحمل الهوية الخاصة به أثناء الدوام الرسمي لموقع الحراسة.

٨) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بأن يزود كل ضابط أمن بأرقام هواتف الجهات الضرورية وبصفة خاصة المخفر التابع له الموقع والنجدة والإطفاء والطوارئ، كما يتلزم بلصق هذه الأرقام في مكان بارز في موقع الحراسة لكي يمكن ضابط الأمان إبلاغ جهات الأمن بما قد يقع من حوادث في موقع الحراسة.

٩) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بعدم نقل الحراسة من موقع إلى آخر إلا بعد الرجوع للوزارة (إدارة الخدمات العامة).

١٠) يحق للوزارة والمناطق التعليمية استدعاء ضابط الأمان للتحقيق معهم أو سماع أقوالهم بشأن المخالفات التي تقع في موقع الحراسة ويلتزم المعهد بتنفيذ ضابط الأمان ذلك.

١٢) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بموافقة إدارة الخدمات العامة بكتاب يفيد بمزالة العمل في كل موقع جديد ويكون الكتاب معتمداً من مسؤول الموقع المباشر.

١٣) يتلزم المعهد (شركات الحراسة) بكافة الأنظمة واللوائح المعمول بها في الوزارة ويتقييد ضابط الأمان أوامر وتوجيهات وملحوظات الوزارة والتحلي بحسن السيرة والسلوك وعدم الاحتكاك بالموظفين والمرجعين أو الطلبة والطالبات ويحق للوزارة إذا سلك ضابط الأمان مسلكاً تراه م شيئاً لا يتفق مع متطلبات العمل أو تضمن خروجاً على العادات والتقاليد أو

حارس الأمن بالزي الرسمي باليوم والتاريخ).

٣ - خانة عدم تففيف التعليمات (عدم تلبية الطلبات الموجهة إليه من الإدارة المدرسية داخل حدود المهام التي يجب عليه القيام بها فقط).

٤ - خانة إهمال العمل.

٥ - خانة وقوع حوادث بالمدرسة يدون أمام التاريخ، (مع إرسال كتاب رسمي بالحوادث فور اكتشاف الحادث على الفاكس رقم: (٤٨١٨٤٢٦).

للاستفسار...

يرجى الاتصال على الهواتف التالية:

(٤٨٣٧٤٨٣ - ٤٨٣٧٥٦٥ - ٤٨٣٠٠٢)

فاكس: (٤٨٤٧٦٣٦ - ٤٨٤٨٧٦٧ - ٤٨١٨٤٢٦)



وزارة التربية
قطاع الشئون الإدارية والقانونية
إدارة الخدمات العامة
قسم متابعة أنشطة شركات الخدمات

تقرير الحراسة الشهري

مدرسة:
عن شهر:
العام ()
اسم الشركة/اسم المؤسسة المنفذة:
مناقصة رقم: مع / عقد رقم ()

وقوع حوادث أو تخريب	إهمال بالعمل	عدم تنفيذ التعليمات	عدم التقييد بالزي	ترك العمل بالساعة	التاريخ	
					من	إلى
					١	
					٢	
					٣	
					٤	
					٥	
					٦	
					٧	
					٨	
					٩	
					١٠	
					١١	
					١٢	
					١٣	
					١٤	
					١٥	
					١٦	
					١٧	
					١٨	
					١٩	
					٢٠	
					٢١	
					٢٢	
					٢٣	
					٢٤	
					٢٥	
					٢٦	
					٢٧	
					٢٨	
					٢٩	
					٣٠	
					٣١	

يرفق كتاب في حال حدوث تخريب أو حوادث المدرسة

اسم ضابط الأمن: رقم الهوية:



أداء ضابط الأمن يقوم بالعمال المكلف بها ()

توقيع مدير المدرسة

ختم المدرسة



شركات المراسلة



أولاً - الشروط الواجب توافرها في المراسلين:


- ١) يجب أن يكون المراسلون من الجنسية الكويتية.
- ٢) يجب أن يكون المراسلون ممن لهم دراية وخبرة بأعمال المراسلة، ويكون للوزارة الحق في وقف أي مراسل لا تجد فيه الكفاءة لممارسة عمله، وتطلب من المتعهد تغييره، وعلى المتعهد أن يوفر البديل الكفء فور إخطاره بذلك.
- ٣) يجب أن يكون المراسلون خالين من العاهات ومن الأمراض الصدرية والسارية ولائقين صحياً للعمل.
- ٤) يجب أن تتراوح أعمار المراسلين ما بين (٢٥، ٥٠ سنة).
- ٥) يجب أن يكون المراسلون حاصلين على شهادة إنهاء المرحلة المتوسطة أو ما يعادلها كحد أدنى.
- ٦) أن يكون المراسل ذا أخلاق حميدة وسلوك حسن.
- ٧) أن يتقييد بالزي الرسمي ويحمل هوية خاصة.

ثانياً - مهام وواجبات المراسلين:

- ١) نقل الكتب والرسائل والتعاميم وغيرها من المكاتبات من موقع عمله إلى أي موقع في وزارة التربية أو أية جهات أخرى.
- ٢) نقل احتياجات موقع العمل من الجهات المختلفة بالوزارة وغيرها من الأعمال المماثلة.
- ٣) بذل العناية التامة في المحافظة على جميع الأوراق والمستندات والأغراض المطلوب نقلها.
- ٤) شراء مستلزمات واحتياجات موقع العمل.
- ٥) تنفيذ الأوامر الصادرة إليه من مسئول الموقع.

ثالثاً - شروط التنفيذ والتزامات المتعهد (شركات المراسلة):

- ١) يلتزم المتعهد (شركات المراسلة) قبل بدء العمل أن يقدم كشفاً تفصيلياً يسلمه لإدارة الخدمات العامة بموجب إيصال يوضح فيه أسماء وبيانات المراسلين الذين سيتم



- ٧) يحق للوزارة والمناطق التعليمية استبعاد أي من المراسلين للتحقيق معهم أو لسماع أقوالهم بشأن المخالفات التي تقع ويلتزم المعهود بتنفيذ المراسلين لذلك.
- ٨) يتتحمل المعهود (شركات المراسلة) كافة مصاريف توفير المراسلين ومرتباتهم ومكافآتهم وتقليلاتهم وإجازاتهم بأنواعها وتوفير الزي الرسمي والهويات الخاصة وكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون العمل بالقطاع الأهلي أو غيره ولا يحق له الرجوع على الوزارة بأية مستحقات كانت في هذا الشأن وفي حال تمتع المراسلين بأي إجازة كانت يتلزم المعهود بتوفير البديل فوراً.
- ٩) يتلزم المعهود بالمحافظة على سلامة المراسلات لا سيما من فقد والسرقة والكسر والإتلاف والحرق، ويلتزم المعهود (شركات المراسلة) بأداء التعويض الكامل عن كل ما يتسبب من تابعيه من ضرر دون الحاجة لتبييه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراءات قضائية ويحق للوزارة خصم القيمة مباشرة من أي أموال للمutherford لدى الوزارة أو لدى أية وزارة أخرى من وزارات الدولة وذلك بعد مخاطبة إدارة الخدمات العامة رسمياً بذلك من قبل إدارة المدرسة أو الموقع.
- ١٠) يظل المراسلون أثناء تأديتهم للمهام المنطة بهم تحت إشراف ومسؤولية المعهود، ومن ثم يتتحمل وحده المسؤولية كاملة عما يحدث للمراسلين من ضرر وعما يقع من المراسلين من أعمال تضر بالوزارة أو تابعيها أو الغير ولا يجوز الرجوع على الوزارة بأية تعويضات.
- ١١) يتلزم المراسلون باحترام جميع القوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها وتكون ذات صلة بتنفيذ موضوع العقد.
- ١٢) يتلزم المراسلون بإبلاغ ممثل الوزارة (إدارة الخدمات العامة) فوراً بأية حوادث أو مخالفات تقع أثناء أدائهم أعمالهم مع تقديم تقرير مفصل بذلك خلال (١٢) ساعة من وقوعها يثبت فيه ما بذلوه من جهد لمنع حدوثها أو التقليل من آثارها.
- ١٣) يتلزم المعهود (شركات المراسلة) بتوفير السيارات اللازمة لتنقل المراسلين.

- استخدامهم في تنفيذ العقد، وعليه أن يرفق به المستندات المثبتة لتوافر الشروط العقدية فيما مع إرفاق صور عن الجنسية وفي جميع الأحوال لا يجوز لهم مباشرة العمل قبل تنفيذ الالتزام المذكور في هذا البند تفيناً كاملاً ويسري هذا الالتزام أيضاً على من يتم تغييره من المراسلين خلال سريان العقد.
- ٢) يكون دوام المراسلين بالمدارس ومقر المنطقة والموقع الأخرى طيلة أيام الأسبوع عدا أيام الخميس والجمع والأعياد والعلطلات الرسمية.
- يتوقف العمل بالمدارس خلال عطلة نصف السنة والعطلة الصيفية التي تحددها الوزارة بقرار منها، ويتوقف العمل خلالهما اعتباراً من بدايتهما وحتى نهايتهما في كل عام، ولا تدفع أجور عنهما.
- ٣) يكون لكل مراسل بطاقة دوام للتوقيع عليها في بداية ونهاية الدوام ويثبت فيها الحضور والغياب وحالات التأخير (وفي المدارس الثلاث يجب أن يثبت المراسل حضوره في إحدى المدارس حسب الدوام الرسمي لها، وبعد ذلك يثبت حضوره في المدرستين الآخرين على التوالي)، وبعد ذلك يبدأ حساب التأخير لمدة ساعة واحدة يعتبر بعدها المراسل غائباً.
- ٤) لا يجوز للمutherford (شركات المراسلة) نقل أي من المراسلين من الموقع المحدد له إلى موقع آخر إلا بعد الرجوع إلى ممثل الوزارة (إدارة الخدمات العامة).
- ٥) يتلزم المراسلون بكافة النظم واللوائح المعمول بها في الوزارة ولا يجوز لهم ترك مواقع عملهم بغير إذن مسبق من جهة الإدارة، وعليهم الالتزام بالوقت المحدد في هذا الإذن.
- ٦) يتلزم المراسلون بتنفيذ أوامر وملاحظات جهة الإدارة والتحلي بحسن السير والسلوك وعدم الاحتكاك بالموظفين والمرجعين أو الطلبة والطالبات أو المدرسين والمدرسات، ويحق للوزارة إذا سلك المراسل مسلكاً رأته مشيناً لا يتفق مع متطلبات العمل أو يتضمن خروجاً على العادات والتقاليد أو القوانين والأنظمة المعمول بها أن توقف هذا المراسل عن العمل، وأن تطلب من المعهود تغييره ويلتزم المعهود بتوفير البديل فوراً.


رابعاً - تقارير المراسلة:

كيفية تعبئة تقرير المراسلة:

- خانة غياب المراسل (كتابة عدد أيام الغياب).
- خانة تأخير المراسل عن بداية العمل (كتابة التأخير من الساعة حتى الساعة).
- خانة عدم تنفيذ الأوامر والتعليمات (كتابة عدد الأوامر والتعليمات التي لم يتم تنفيذها).
- خانة الإهمال في العمل (كتابة عدد مرات الإهمال).
- خانة إفشاء السر (كتابة تقرير لإدارة الخدمات العامة).
- خانة نقل المراسل دون إذن (كتابة تقرير لإدارة الخدمات العامة).
- خانة عدم حمل الهوية (كتابة يوجد / لا يوجد).

ملاحظة:

الكتابة لإدارة الخدمات العامة في حالة تقصير المراسل في أداء عمله والاتصال على الرقم: (٤٨٣٠٠٢ - ٤٨٣٧٥٦٥ - ٤٨٣٧٤٨٣) (٤٨٣٧٤٨٣).
فاكس: (٤٨١٨٤٢٦ - ٤٨٤٨٧٦٧ - ٤٨٤٧٦٣٦).




المرسلة:	عن شهر:	اسم الشركة/اسم الشركة المتنفذة:	مناقصة رقم: ٣٤ / عقد رقم: ()
للعام (٢٠٠٢)			
وزارة التربية	قطاع الشؤون الإدارية والقانونية	ادارة الخدمات العامة	قسم متابعة انشطة شركات الخدمات
البلديه	البلديه	البلديه	توقيع مدير المدرسة
الأربعاء	الاحد	الاثنين	الثلاثاء
السبت			
الجمعة			
الخميس			
ال الأربعاء			
ال الثلاثاء			
ال الاثنين			
ال يوم			
الغبار			
الثانية			
الثالثة			
الرابعة			

الأشבוע	الاسبوع	الاسبوع	الاسبوع
الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة
عدم تقييد بالزنبي	عدم حمل الهوية	الإهمال بالعمل	عدم تقييد بالتعليمات
عدم تقييد بالسن	مخالفة السن	أفساد الأسرار	إفشاء الأسرار
نقل المراسل بدون إذن			

ختم المدرسة

نَفْ بِعْمَدِ اللهِ



رقم الإيداع بمكتبة الوزارة
٢٣٤ - ١٠/٩/٢٠٠٤